



دائرة الإفتاء العام

الرقم ١/٣/٢ / ١٤٠٣
التاريخ ١٤٣٨/٢/٩ هـ
الموافق ٢٠١٦/١١/٩ م

ورد إلينا من/ شركة الحلول التفاعلية لتمويل الأفراد السؤال الآتي:
ما الحكم الشرعي في عقد المرابحة وكذلك عقد القرض الحسن الخاص بصندوق شركة
الحلول التفاعلية، والمرفق صورة عنه مع السؤال؟
الجواب وبالله التوفيق:

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله.

بعد الاطلاع والتدقيق على عقد المرابحة الخاص بشركة الحلول التفاعلية، وكذلك عقد
القرض الحسن الخاص بالشركة نفسها لم يظهر لنا وجود أية مخالفات شرعية، وبالتالي فهو عقد
متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتقع على القائمين على الشركة مسؤولية حسن تطبيق كافة
الشروط الواردة في العقود.

ونوصي بضرورة تعيين مراقب ومدقق شرعي دائم؛ ليتمكن من متابعة العقود والإجراءات التي
ينفذها الصندوق؛ حتى يتم التأكد من سلامة التطبيق. والله تعالى أعلم.

س فرحان

